



الإطار المرجعي لبرنامج ترحيل جثامين المواطنين المغاربة المعوزين إلى أرض الوطن

I. شروط الاستفادة من البرنامج:

أن يكون الهالك (ة):

- حاملا للجنسية المغربية.
- مقيم بطريقة منتظمة أو مؤقتة (لا تقل مدة الإقامة بالخارج عن 6 أشهر).
- لا يتوفر على تأمين خاص بترحيل الجثمان.
- حالته الاجتماعية قيد حياته لا تسمح بتحمل تكاليف الترحيل.

II. وثائق ملف طلب ترحيل الجثمان:

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية أو جواز سفر الهالك (ة).
- شهادة التسجيل بالمركز القنصلي.
- شهادة الوفاة.
- التصريح بالدفن.
- شهادة تثبت حالة عوز المتوفى (ة) أو عائلته (شهادة عدم أداء الضريبة على الدخل أو شهادة المساعدة الاجتماعية مسلمة من طرف سلطات الإقامة أو نسخة من شهادة الأجرة أو نسخة من شهادة عدم العمل أو نسخة من بطاقة (RAMEE)).
- استمارة طلب ترحيل الجثمان (رفقته النموذج).
- تصريح بالشرف مؤشر عليه من طرف رئيس البعثة الدبلوماسية أو المركز القنصلي (رفقته النموذج).
- التزام صاحب الطلب بتسليم جثمان الهالك (ة) عند وصوله إلى المطار مؤشر عليه من طرف رئيس البعثة الدبلوماسية أو المركز القنصلي أو السلطة المحلية بالمغرب.

III. آلية تنفيذ البرنامج:

- إرسال طلبات الترحيل: البريد الإلكتروني: rap.dep.mre@mcmre.gov.ma، أو الفاكس: رقم 00212537681711.
- الحصول على الموافقة القبلية للوزارة ملزم لتفويض الاعتماد المالي الخاص بترحيل الجثمان.
- تتبع عمليات الترحيل في جميع مراحلها بما فيها انتقاء شركات نقل الأموات.
- العمل على إبرام عقود مع شركات نقل الأموات، من خلال طلب عروض، تتيح خدمات بتكلفة مناسبة على أن تشمل تأمين النقل بسيارة الإسعاف إلى مكان الدفن.